

شرح القواعد الفقهية للشيخ عزت الدعا[10]

عبدالمحسن الزامل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. مشاهدينا الكرام
نحيكم بتحية الاسلام الخالدة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اهلا ومرحبا بكم في الاكاديمية العلمية. اكاديمية العلم والنور
والعطاء - 00:00:01

في هذه الليلة يسرنا ان نبدأ معكم باذن الله تعالى من دروس الشريعة النيرة درسا مباركا وهو شرح القواعد الفقهية والذي يسرنا
باسمكم جميعا ان نرحب بشيخنا الشيخ عبد المحسن بن عبد الله الزامل المرشد الديني في الشؤون الدينية بالأمن العام نرحب -
00:00:21

هنا اجمل ترحيب فاهلا ومرحبا بكم فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم وبالاخوة المشاهدين ويمتد ترحيبنا كذلك الى الاخوة الدارسين
والدراسات في موقع الاكاديمية الاسلامية المفتوحة. وايضا نرحب بالاخوة الذين حضروا معنا هنا في الاستوديو. جزاهم الله -
00:00:42

على حضورهم ومشاركتهم معنا. مشاهدينا الكرام دائما وابدا يسرنا استقبال اسئلتكم واتصالاتكم على هواتف البرنامج التي تظهر
اماكم تبعا وعلى موقع الاكاديمية دبليو دبليو دوت اسلام اكاديمي دوت نت دائما وابدا نسأل الله سبحانه وتعالى ان -
00:00:59

يوفقا واياكم الى العلم النافع والعمل الصالح. هم. ونترك المجال لشيخنا الكريم. ليستفتح هذا الدرس المبارك فتفضل يا شيخنا
مشكورا ماجورا الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد
فاحمده سبحانه وتعالى - 00:01:19

اشكره واثني عليه واسأله سبحانه وتعالى ان يرزقني واياكم وجميع اخواننا المسلمين العلم النافع والعمل الصالح وان يرزقنا الاخلاص
فيما نقول ونأتي ونذر فان العلم لا ينفع صاحبه الا اذا عمل به واجتهد في تعليمه هذا هو العلم النافع - 00:01:40

ولهذا اذا كان العالم بالله عز وجل عالما بامر الله سبحانه وتعالى اجتمع فيه الخير كلة. صحيح. فالعالم الحق وطالب العلم الحق هو
العالم بامر الله. العالم باحكام الله سبحانه وتعالى وما اوجب الله وما شرع الله سبحانه وتعالى - 00:02:02

على نور من كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام هذا هو العلم وهو عالم بامر الله بمعنى ان يكون عالما بذلك وهؤلاء هم يقول
علماء حقا وكان السلف رحمة الله عليهم لا يصفون اهل العلم - 00:02:22

المتمكين منه والراسخين فيه الا اذا جمع هذين الوصفين. وهو العلم بامر الله وهو العلم باحكام الله من نصوص الكتاب والسنة وما
اجمع عليه سلف الامة وما يؤخذ من الكتاب ويستنبط من الكتاب والسنة مما دلت عليه عموم النصوص ودلائلاته - 00:02:38
يستتبع ذلك العمل هذا هو العلم الحق ولهذا اذا كان عالما بامر الله ولو علم شيئا يسيرا وعلم فهو حري ان يوفق. وان يسد وان يكون
من اهل العلم وهذا العلم الذي سوف نتعرض له في درسنا - 00:02:57

في هذه الليلة نوع من انواع العلوم وقد اعنى بها العلماء وبينوه وشرحوه وهو علم مهم وهو علم القواعد الفقهية وعلم القواعد
الفقهية من اهم العلوم لطالب العلم فهو حينما يكون عنده ملكرة وعنه معرفة بهذا العلم فانه يتمكن من معرفة الفروع - 00:03:19
ويتمكن من ضبط الفروع. فعلم القواعد الفقهية من اهم العلوم طالب العلم. ولا شك ان طالب العلم يبدأ للعلوم تدرجا ويأخذ مع ذلك
من علوم الالة ما يوصله الى العلم النافع. لكن كتب اهل العلم بنيت على اصول - 00:03:43

وبنيت على قواعد وبنية على مأخذ. يعرف بها طالب العلم. مأخذ الخلاف عند اهل العلم. ولهذا تجد الكتب التي تعنى بمسائل المأخذ ومسائل القواعد ومسائل الاصول وتعنى بغير الدليل - [00:04:05](#)

فانها من انفع الكتب لطالب العلم من انفع الكتب لطالب فالمقصود ان معرفة القواعد الفقهية والعنابة بها من اهم ما يكون في ظبط المسائل وذلك انه اذا اعنيت بالقواعد وخاصة امهات القواعد وما يتفرع عليها من قواعد كثيرة متفرعة عن هذه الاصول - [00:04:25](#) انه يجتمع له مسائل كثيرة. فيكون قد ظبط المسائل الكثيرة بكلمات يسيرة. فلا يتعب ولا يوجد مشقة في تخریج الفروع على اصولها التي ترجع اليها وهي القواعد الفقهية. نعم. ولهذا ذكر العلامة - [00:04:50](#)

ان من لم يتقن هذا العلم فانه يتتعب في حفظ الفروع لكن طالب العلم الذي يعنى بالقواعد الفقهية مثلاً عندنا من باب المثال اليقين لا يزول بالشك. الامور بمقاصدها لا ضرار ولا ضرار. العادة محكمة - [00:05:09](#)

هذه القواعد التي ذكرها اهل العلم وهذه القواعد التي هي كلية في هذا الباب هذه القواعد عليها فروع متفرعة عنها ولهذا اذا ظبط القواعد الكلية وظبط اصولها وربط فروعها المتفرعة عنها فانه اي مسألة ترد عليه داخل - [00:05:28](#) تحت هذه القواعد فانه يستطيع ان يخرجها عليها. ولو لم يقرأها في اي كتاب. صحيح. المقصود ان هذه القواعد اهميتها لطالب العلم. ويأتي الاشارة الى شيء من هذا ان شاء الله. جميل جدا. شيخنا الكريم بارك الله فيكم بعد ما ذكرتم اهمية هذه القواعد الفقهية. وبالتالي يا شيخ يعني اه ربما يتأكد - [00:05:51](#)

اكد لدينا كثيراً ان مثل ضبط هذه القواعد يفيد حتى في الممارسة الحياتية في حياة الانسان. نعم. يعني يستحضر هذه القاعدة ويستطيع ان يبني عليها بعض الاحكام خاصة اذا هذه القاعدة الاصولية والقواعد الفقهية. نعم. شيخنا الكريم بعد ان عرفنا هذه المدخل وهذا الاطالة الجميلة المباركة منكم بودنا ان نتعرف على - [00:06:11](#)

علم القواعد الفقهية تعرفه. نعم. القواعد الفقهية درج العلماء في كتب هذا الفن ان يعرفوا القاعدة وان يعرفوا الفقه فيها. فهي مشتملة على هذين العبارتين القواعد او القاعدة والفقه وهي القواعد الفقهية. ونعلم ان التعريف كثيراً ما يختلف فيها وحدودها - [00:06:31](#) لكن القاعدة كما قد علم في اللغة هي الاساس فالقاعدة جمعها قواعد. والقواعد والاساسات قد تكون معنوية وقد تكون حسية. مثل اساس الدار قواعد الدار فهي قواعد حسية يبني عليها - [00:06:55](#)

المنزل كل شيء له قواعد حسية فانه لا يقوم الا بقواعد هناك قواعد معنوية وهي قواعد المتعلقة بهذا العلم قواعد الفقه مثل قواعد النحو. قواعد الاصول. قواعد التفسير. وما اشبه ذلك من سائر القواعد. فالقاعدة هي في الاصل - [00:07:16](#) المعنى الاساس والاصول وما او الدليل لكن هي في معناها من جهة الاساس الذي يبني عليه. كذلك قواعد الفقه يبني عليها مسائل كثيرة آتاً تتفرع وتتخرج عليها وهي في الاصطلاح قضية كلية تتطبق على معظم جزئياتها - [00:07:36](#)

قضية كلية تتطبق على معظم جزئياتها هذا تعريف من ضمن التعريف وتعريفها كثيرة وهذا التعريف مدخل وقيل امر كلي وقيل غير ذلك ولكن كما تقدم الحدود قل ان تسلم مما يرد عليها وحسب الحد ان يأتي بمعظم اجزاء المعرف - [00:08:01](#)

ان خرج وند عنه بعض الشيء فلا يضر. يعني نستطيع نقول يا شيخ هذا جامع مانع؟ لا ما نقول جامع مانع لانه في الحقيقة ولهذا قلنا معظم جزئيات. اه ما جزمنا بان نقول انه يدخل فيه جميع الجزئيات. جميل جدا. لانه في الحقيقة يخرج منه اشياء - [00:08:25](#) لا تدخلوا فيها. مهم. لكن كما تقدم حسب القاعدة وحسب الظابط كما في ظوابط الحدود انه في اصول الفقه والخلاف الامر والنهي والمطلق والمقييد وما اشبه ذلك والتعريف العام. تعريفات لهذه العلماء دائماً يرشدون يقولون طالب العلم لا ينبغي - [00:08:42](#) ان يتبع نفسه في تتبعه للتعريفات. كذلك مثل اصول الفقه. طالب العلم حتى وان كان متخصص. ما ينبغي ان مثلاً ان يتبع نفسه في في تتبع تعريفات مثل امر تعريفات مثل العام - [00:09:02](#)

مثلاً وتعريفات الخاص تعريف حد الخاص حد العام حد المطلق هذا في الحقيقة يعني قد يكون مضيعة للوقت يطالب ولا فائدة وراءه. ولهذا ذهب بعض اهل العلم الى ان مما شان اصول الفقه وما لحق بها من بعض الكتب التي - [00:09:16](#) تأتي بالحد ونقضه والحد ونقضه مما يضيع على طالب اوقات كثيرة لا فائدة فيه لو انصرف نفيس وقته فيما يفيد كان افضل ولهذا

للصياغي رحمة الله كتاب مختصر جيد اسمه مزالق الاصوليين. مهم - [00:09:36](#)
بين ان كثيراً مما يذكرون في الحقيقة يعني لا يسوى لا يسوى سواد مداده ما يسوى شيء لا ماله قيمة ولربما تأتي بعض كتب
الاصول المطولة في حد في تعريف الامر مثلاً او المطلق - [00:09:51](#)

او مثلاً في اختلاف بعض الاشياء مع انها اشياء احياناً كانت مبنية على امور لا تصح ويشودون قراطيس طويلة ولا يستفاد منها. هم.
طالب العلم يعني باشياء مع انهم غالباً ربما لو قلت لهذا الاصل اذكر لي مثلاً واحداً - [00:10:10](#)

تخرج على ما ذكرت لا يكاد يجد. مهم. لكن يقول نفرض فرضاً. فالمقصود ان هذا ايضاً حتى في باب القواعد الفقهية المقصود ان
يأتي على مم غالباً الجزئيات وهذا كلنا معظم الجزئية وان خرج منها. مهم. في مسألة - [00:10:27](#)

ما يتعلق بالقاعدة الفقهية كلمة الفقه ايضاً وهو الشق الثاني للقاعدة معناه في اللغة الفهم. جميل. الفهم الفهم وهو له تعريف يعني في
فيما يتعلق بفهم الادلة الشرعية العملية الادلة الشرعية المكتسبة من ادلتها التفصيلية هذا تعريفه - [00:10:45](#)

الادلة الشرعية ليخرج غير الشرعية مثل الحساب والهندسة وغيرها مثلاً. هم. العملية ليخرج مثلاً التوحيد لأن بحثنا في الفقه الفقه
الاصغر وان كان الفقه فقه الاعظم فيه فقه العقيدة المكتسبة من ادلتها التفصيلية - [00:11:10](#)

حتى يخرج منها ادلة اصول الفقه وهذا هو غاية هذا العلم الفهم ثم الفهم في قواعد الفقه وقواعد الاصول وقواعد التفسير وفي
العلم كله سبحان الله ولها كما سمعنا وكما - [00:11:27](#)

الفقه هو الاصل والفهم هو الاصل لكن طالب العلم ينبغي ان يكون الفقه له سجية. ولها يقال فقه بالكسر اذا فهم وافقها بالفتح
وافقها بالفتح اذا سبق غيره الى الفهم. مهم. وفقه بالظلم اذا صار الفقه له سجية - [00:11:45](#)

نحن نريد ان نكون على هذا الوصف. ان يكون فقيها والفقه له سجية. يعني انه اختلط الفقه دمه ولحمه حتى صار في فقيه النفس
يعرف كيف يتكلم وكيف يخرج وكيف يستنبط - [00:12:14](#)

وهذا يكون بالعنابة بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله هو المعيار وانظر الى هذا آآ التفريق في كلمة اللغة يعني لغة العرب
يعني في فيها سعة ولها ارتباط بالاصطلاحات الشرعية. لما كانت فقهها بالكسر وهي اخف الحركات - [00:12:33](#)

تدل على مطلق الفهم مطلق الفهد كان لها اقل المعاني وهو مجرد الفهم الفاتحة حركة ارفع منها ارفع من الكسر فكانت ارفع منها في
باب المعنى كيف كان باتفاقها فهم لكن هل يلزم منها ان يسبق غيره ولا لا؟ لا ليس ما يلزم قد يصبه لكن فقه - [00:12:54](#)

يعني انه سبق غيره الى الفهم. جميل. هذا ارفع لكن عندها وصف ثالث وهو افاقها الضمة هي اقوى الحركات وهي تملأ الهم فلما فلأت
ملأ الفم كونها ارفع الحركات ملأت معناها معنى - [00:13:20](#)

فكأن الفقيه اذا فقه بمعنى صار الفقه له سجية. ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين. الله اكبر. جميل. كذلك ايضاً تلاحظ انت
ايضاً هذا حتى في كلمات كثيرة حتى في غير الفقه تجد الكلمات مثل التي معناها يسير - [00:13:40](#)

تجدها اقرب الى هذا. مثل كلمات كثيرة ونبه عليها ابن القيم رحمة الله في بعض كلامه. مثل عز يعز عز يعز بالكسر وهو علم
من عزة الشيء وهو قوله. عز يعز اذا قوي وامتنع عز يعز لا. اذا امتنع وغلب غيره. هم. فلقة - [00:14:00](#)

مبنية على وهناك ارتباط بين المعنى الاصطلاحي والمعنى الفقهي بحسب ساعات المعنى من جهة قوة حركته. جميل. نعم. احسن الله
اليكم. شيخنا الكريم الله فيكم القواعد الفقهية. هل يمكن القول ان هناك قواعد آآ يعني يدخل جميع تحتها جميع الاحكام قواعد كلية؟
ام ان هناك قواعد تختص مسائل - [00:14:21](#)

نعم لا شك ان القواعد هناك قواعد يسمونها القواعد العامة قواعد كلية وقواعد متفرعة عن القواعد العامة القواعد
ال العامة هي القواعد التي في الغالب لا يشذ عنها شيء. اها. مثل قول مثل القاعدة التي سبق الاشار اليها - [00:14:41](#)

البيتين لا يزول بالشك الامور بمقاصدها المشقة تجري بالتيسير لا ظرر ولا ضرار العادة محكمة هذه القواعد الخمسة هذه يسمونها
قواعد العامة و منهم من يشويها قواعد كلية هذه في الغالب قواعد لا يشذ عنها شيء - [00:15:04](#)

ويدخل فيها مسائل الفقه كلها جميع مسائل الفقه تدخل في هذه القواعد لعمومها وشمولها واضطرارها وهنالك قواعد اخرى تتفرع

عنها لها عموم لكنها ليس عمومها كعموم القواعد العامة التي قبلها. وهناك قواعد - 00:15:22

اخرى هي اقل ولها سبق معنا في التعريف قلنا انه ينطبق عليها معظم جزئياتها. بمعنى ان غالب الجزئيات تدخل فيها. والا وما خرج عنها بعض الاشياء اما بدليل خصه بذلك او لانه لم ينطبق عليه وصف القاعدة - 00:15:44

هذا عرفنا ان القواعد تكون قواعد عامة. وهذه القواعد تستند الى ادلة كما سيأتي الاشارة اليه ان شاء الله والقواعد الكلية ايضا هي في معنى القواعد العامة. وقد تكون متفرعة عنها. القواعد الذكرية متفرعة عن العامة. قد يكون بعضهم متفرعا. هم. وقد تكون مستقلة - 00:16:06

دليل اخر لكن لما كانت القواعد العامة قواعد متفق عليها قواعد العام متفق عليها مستندة الى نصوص واضحة لا اشكال فيها فلهذا جاء التفريق بينها بين القواعد العامة والكلية. والكلية نعم. طيب المتفرعة - 00:16:26

المتفرعة مثلا عندنا قاعدة المشقة مثلا اليقين لا يزول بالشك. هذى قاعدة عامة عامة هم عندنا مثلا قائد الاصل بقاء ما كان على ما كان هذه قاعدة متفرعة القاعدة اليقين لا يزول بالشك. جميل. قاعدة مثلا لا ظرر ولا ظرار. قاعدة عامة. صحيح. وتفرع عنها الضرورة تقدر بقدرها - 00:16:43

تفرع عنها الضرورات تبيح المحظورات لكن نزيد بشرط عدم نقضها. جميل. بشرط عدم نقضها كذلك ايضا العادة محكمة تفرع عنها مثلا المعروف عرفا كالمشروط شرطا المسلمين على شروطهم مثلا من وهكذا - 00:17:10

مقاطع الحقوق عند الشروط كما قال عمر رضي الله عنه وما اشبهه. فهي قواعد متفرعة عن هذه القواعد مع ان هذه القواعد دليله نفس الدليل الذي استندت اليه القواعد العامة - 00:17:32

نعم طيب احسن الله اليكم شيخنا الكريم هل القواعد الان الكلية القواعد العامة آآ عفوا القواعد المتفرعة يعني تفرعت بدليل خاص ام ان استنتجنا من القواعد العامة فروع؟ فقلنا هذى متفرعة عنها. هو في الحقيقة ادلة القواعد العامة ادلة كثيرة. هم - 00:17:46 وهي تدل للقاعدة العامة. جميل القواعد المتفرعة عنها ادلتها نفس ادلة القواعد العامة وقد تكون بعض الادلة الخاصة بعض الادلة الخاصة تم تمس بعض فروع هذه القواعد اها اكثر من بعض الفروع الاخرى وهي في الجملة ادلة للجميع جميل نعم - 00:18:07 الله اليكم. الاخوة معنا هنا هل يوجد بعض الاسئلة؟ حتى نكمل بعض المحاور يوجد اسئلة؟ طيب تفضل يا اخي احسن الله اليك يا شيخ وتعيد القواعد العامة القواعد الكلية نعم القواعد قلنا ان الاصل قواعد العامة قلنا اليقين لا يزول بالشك. العادة محكمة - 00:18:29

لا ضرر ولا ضرار. المشقة تجلب التيسير. الامر بمقدارها. مع ان قول قولنا الامر بمقاصدها لو عبرنا بقولنا الاعمال بالنيات لكان ابلغ لانه في الحقيقة ابلغ في الدالة على الفروع الداخلة في القاعدة وابلغ - 00:18:55

من جهة انه نفس النص الذي ورد في هذه القاعدة. جميل جدا. شيخنا وردتنا بعض الاسئلة في الواقع يعني هي من ضمن ان شاء الله تعالى ما سئلنا اليه مثلا يسألون يقول ما الفرق بين القاعدة - 00:19:16

هي والقائد الاصولية ما الفرق بين الفقه واصول الفقه والقواعد الفقهية؟ يعني كانه يريدون معلومات حتى يعني يضبطون مثل هذه التفرقات ان شاء الله سئلنا اليها؟ نعم. باذن الله تعالى. شيخنا الكريم ما الفرق بين القاعدة والضابط - 00:19:28

هو في الحقيقة هل هم يفرقون؟ يقولون القاعدة فاجمعوا مسائل كثيرة في ابواب متفرقة. هي التي تجمع مسائل كثيرة في ابواب متفرقة او في ابواب كثيرة. اما الظابط فانه يكون في باب معين. الظابط يكون في باب معين. مثلا تقدم معنا اليقين لا يجوز - 00:19:45

هذا قاعدة قاعدة عامة في ابواب الفقه كلها كذلك ما تفرع عنها قواعد عامة شاملة ابواب الفقه كلها آآ الظابط من الظبط وهو الحبس حبس الشيء لأن الذي اراد ان يأخذ بالظابط ان يضبط شيئا معينا في شيء معين. هم. والظابط في - 00:20:10 يكون في باب معين في باب واحد مثل باب الطهارة مثلا في سجود وربما ايضا باب خاص. مثل باب سجود السهو من كتاب الصلاة مثلا او في كتاب الاطعمة مثل قولنا مثلا - 00:20:37

المسئلة الضوابط ما ابینا من حیة فهو میت. ما ابینا من الحیة فهو میتة ما بین من حیة وهو میتة هذا ضابط في باب الاطعمة او باب الصد. حما، ما بین من حیة هو میت كذلك ابضا - 00:20:57

قولنا مثلا الماء طهور لا ينجمش شيء. هذا ضابط في باب المياه. اها. كذلك مثلا قولنا ايما ايها ب ديج نقول كل جلد ديج فهو طاهر اعبر عن كا، جلد ديج فقط وهو طاهر - 00:21:18

هذا خاص في باب الجلود من كتاب الطهارة. او نقول مثلاً ظابط قد يختلف في كل سجود للسهو ما هو قبل السلام الا اذا سلم في

صلب صلاته او بنى على غالب ظنه على خلاف في هذا. هذا ضابط في باب سجود - 00:21:37

السهوا مثلاً وهكذا أيضاً في باب أبواب الأبواب الأخرى مثلاً أبواب كثيرة كل باب تجد فيه ضوابط كثيرة لا تحصى هذا هو الضابط هذا فرقوا بينه مع أنه يأتينا في الحقيقة إن عند التحقيق فيما يظهر - 00:21:57

قرروا بيته مع انه يابينا في الحقيقة ان عند التحقيق فيما يظهر -

١٠٠٥٩٧٠٠٢٠١٥:٢٢:٥٥ - حادثة المطارات - الفردية الأولى - ملابسات التقاضي

يسمونه التقسيم واللغز والفرق يسمونه المطارات - ٠٠:٢٢:١٥

هذه اشياء ايضا تورد في باب القواعد الفقهية لأن فيها تدريب لطالب العلم على معرفة المسائل يسمونها الالغاز مثلا او يسمونها المعارضات خاصة اذا كان في بعض الالغاز معاشرها معاشرها

المعايير خاصة اذا كان في بعض الابواب يسمونها معاية يعاية بها يعني يلغز بها - 00:22:36

فهذه هي المبالغة في الالغاز هي نوع من التعمية والواصل في مثل هذا انه لا يحسن ولهذا كثير من اهل العلم يرى ان مثل هذا نوع من المغالطة والتکلف. لكن قد يريدون بعض الالغاز من باب التدريب. من باب التدريب. مثلا - 00:22:52

¹ ملکه ایزدیان و ملکه ایزدیانی در اینجا مفهومی است که در آن ملکه ایزدیانی می‌تواند هر کسی باشد که از ایزدانیان می‌باشد.

يعني مما يقولون مثلاً قد يقول انسان امرأة لها زوجان ويحتجز أن تزوج وهذا ان تزوج بثات. مثلاً امرأة لها زوجان ولها ان تزوج بثالث. كيف تحصل لها زوجان ولها ان تزوج بثالث. في حياتهم او بعد مماتهم او يعني الازواج او بعد موجودين كل الثلاثة كل الثالثة

00:23:10 - موجودین

موجودة مجتمعين في مكان واحد ما هذا؟ جميل. وهذا مثل يقولون مثلاً يعني هنا يقولون ما معناه؟ يعني مثلاً معناه يقولون إن هذه امرأة لها عندها مملوك مملوكاً فزوجها أحد هؤلاء من الآخر - 00:23:35

زوجان مملوكان لها ولها زوج وقولنا لها زوجان يعني لام لام الملك هنا. ايه. لها يعني لها زوجان بالتمليك. فلها زوجان في الحقيقة. يعني، تملك رجل، وامرأة زوجان. لها له بيته له سيارة. صحيح. قام التمليك. حملا. ولها ان تتزوج برجل.. صحيح. مثل، قولهم مثلا -

00:23:55

فروع البها فحد عندها ، حلا فقالت انه ذوه . - 00:16:40

فرجع اليها فوجد عندها رجلا فقالت انه زوجي - 00:24:16

وانت عبدي وقد بعثتك الله المستعان. بخار منها زوجها وهو زوجها. فرجع وهو مملوك وقد باعته سبان الله قالوا هذا لو اذا كان
رجل له مملوك فزوجه ابنته رجل له مملوك وزوجه ابنته - 00:24:33

الله. هي ملكته الان اليis كذلك؟ ملكته - 00:24:54

يا ملكته كانت هي هي صاحبة السيادة ولا يجتمع سيدان ولا سيفان في غمد صحيح ولا صحيح. فلهذا نقول فإذا توفي ابوها وورثت وورثة الملوك ان فسخ النكاح هي حامل من الملوك الاول. اها - 00:25:18

حامل فخرج وهي حامل عندها فوضعت خرجت من العدة. فلما وضعت تزوجت وقد خرج من البيت. تزوجت برجل. فرجم ووهد
حال عندها قد تزوجته فقالت تارا قد يعتاد، بما يعتاده إنهم لا يعتادون المطارات لذا حملت مالحة في ماء الحلة قة اهـ - 00:25:39

يعني كلمة للأميرة نوع من المغالطات ولا تحسن لأنها تصرف عن العلم ولهذا في الحديث رواه أبو داود وغيره أن النبي

عليه نهي عن الغلوطات وقيل للغلوطات لكن فسروها بالتي يغالط بها ومنه ما يسمى الان المطارحات او الاطروحة - 04:26:00

ومنهم يسمونه يوم الطرح مثلاً الطرح مع ان الطرح يعني هو طرح المسألة وطرح المسألة والطرح يطلق على الشيء المطروح المبذول وهي المسألة التي يطرح فما يطرح اه يسمى وللنقاش يسمى اطروحة وطروحة فهذه الاشياء تتعلق بباب القواعد من جهة انها تشتمل على القواعد وعلى الظوابط - [00:26:24](#)

على الفروق والتلقائي وما اشبه ذلك. وعلم القواعد هو جمع وفرق. جميل. جمع وتجمع المسائل تحت هذه الاشياء فتكون الفرق معناه انه يتبيّن انها اختصت بشيء يخرجها عن هذه القاعدة. جميل جداً احسن الله اليكم. شيخنا الكريم بارك الله فيك - [00:26:48](#) ما يتعلق باستمداد القاعدة. نعم. ما معنى هذه هذا المصطلح استمداد القاعدة؟ استمداد القاعدة المراد به دليلها لأننا نقول القاعدة لا تكون قاعدة الا اذا استندت الى دليل من اين تستمد؟ اها فالقاعدة - [00:27:08](#)

الاصل انها لا تكون قاعدة حتى تستند الى شيء. ولهذا سميّنا قاعدة من القعود والاستقرار ولهذا الانسان صار قاعد على الكرسي قعد اذا استقر والقاعدة متى تستقر اذا استندت الى اصل وهو الدليل - [00:27:29](#)

فيشترط ان تكون مستمدّة من دليل يسدها ويقويها. ولا تكون حجة الا بهذا. ولهذا سيأتي معنا ان هناك قواعد لا يحتاج بها لأنها لا تستند الى دليل ولم تستمد من النصوص والادلة. وعلى هذا القواعد تارة تكون - [00:27:46](#)

من نصوص بان يكون نصها نص دليل نصها نص دين مثل من قواعد الفقهية في باب البيوع الخراج بالضمان يعني الغلة هذا نص حديث رواه الخمسة احمد واهل السنة اربع عن عائشة رضي الله عنها - [00:28:07](#)

وله طريقان وحديث جيد انه عليه الصلاة والسلام قال الخراج بالظمآن يعني الغلة بالظمآن معنى انه اذا اشتري الانسان شيء اشتري سيارة اشتري دابة اشتري جهاز ثم وجد به عيبا - [00:28:26](#)

ووجد به عيباً فانه له ان يرجع بهذا العيب ولو انه استفاد شيئاً انكرى السيارة اكرى مثلاً هذه الدابة فهذه الغلة وهذا الكراء له لو طال به صاحب السنة يقول لا الخراج بالضمان لانه لو تألف الان - [00:28:41](#)

لو تأليفه وهو عنده من ضمان من؟ من ضمان من السلعة في يده. فهذه نص دليل كذلك ايضاً سبق معنا انه عليه ثناء عليه الصلاة والسلام قال ايما ايهاب دبغ فقد ظهر هذه قاعدة او ضابط وهي نص دليل سيأتيها - [00:29:00](#)

ايضاً انه عند التحقيق لا فرق بينهما. بين بين القاعدة والظابط من جهة الاستدلال فالقاعدة استمداد وتأرة يكون نص دليل وتأرة يكون استنباط من دليل مم. من ذلك مثلاً اليقين لا يزول بالشك - [00:29:17](#)

الامور بمقاصدها اليقين لا يزول بالشك استنبط من دليل قاعدة عظيمة وهو قوله عليه الصلاة والسلام سئل عن الرجل يجد حركة في ذبره قال لا يخرج حتى يسمع صوتاً يجد او يوجد ريحاناً في لفظ لا يخرج من المسجد. حتى يسمع صوتاً او لد ريحاناً - [00:29:34](#) لفظ شوقي اليه الرجل يجد حركة في بطنه والا ينصرف حتى يسمع صوتاً يجد ريحاناً متفق عبدالله بن زيد رواه مسلم في حديث هريرة وفي لفظ لا وضوء الا من صوت او ريح للترمذى وغيره - [00:29:52](#)

فهذا استنبط من هذه القاعدة وهو استنباط مجمع عليه. كذلك قولنا الامور بمقاصدها. مهم. استنبط من قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح لعمر رضي الله عنه انما الاعمال بالنیات ومستنبط استنباط واضح بين. كذلك هنالك بعض القواعد - [00:30:04](#) ربما تؤخذ من كلام بعض الصحابة او بعض السلف ويكون استنباطاً صحيحاً مثل مثلاً قول عمر رضي الله عنه الاجتهاد لا ينقض الاجتهاد تلك على ما قضينا وهذه على ما نقضى - [00:30:25](#)

مع ان هذه القاعدة في الحقيقة ممكن تجعلها قاعدة اصولية وممكن تجعلها قاعدة فقهية بحسب الاستدلال هناك قواعد قد تصلح ان تكون قاعدة فقهية ويصلح ان تكون قاعدة اصولية ويمكن نتعرض لها ان شاء الله في دروس اتية ان شاء الله. كذلك ايضاً مثلاً قول عمر رضي الله عنه مقاطع الحقوق عند الشروط لما ان رجلاً - [00:30:42](#)

تزوج امرأة فشرطت عليه بيتها او اهلها شرطت دارها بان لا ان لا يخرجها من دارها ولا من بيت اهلها فاراد ان يخرجها فقالت اني شردت عليك فرفع الامر الى عمر رضي الله عنه - [00:31:02](#)

قال عمر رضي الله عنه مقاطع الحقوق عند الشروط. هذا قول عمر رضي الله عنه يعني مقاطع الحقوق يعني الشيء الذي يقطع

ويفصل ويبين عند الشرط. نعم هو الشرط قال بل هو قال قبل ذلك. اذا يطلقنا يا امير المؤمنين - [00:31:21](#)
طلق لنا اذا كان قال مقاطع الحقوق عند الشروط ولها قال بعذ قال الشريح وغيره من شرط على نفسه شرطا وهو راض امضى عليه ينظر عليه. صحيح. والاصل في الشروط الصحة - [00:31:39](#)

والاصل في في شروط السلامة. وهذا مأخوذ من علوم الادلة. يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود. وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام من حديث ابي هريرة وغيره عن غيرهما انه عليه الصلة والسلام قال المسلمين على على شروطهم في اللفظ الآخر والمراد لله الا شرطا شرط الله - [00:31:54](#)

الا يكون شرطا حل حلمها حلالا. وقال عليه الصلة والسلام في حديث عقبة ابن عامر صحيح البخاري ان احق الشروط ان توفوا ما استحللتم به الفروج فهذه يعني الشيخ عفوا شرط عمر بن الخطاب الان هذا تعتبره شرط او انه دليل لقاعدة عفوا هل لا توروا قاعدة فقهية؟ نعم ام انه دليل - [00:32:16](#)

قاعدة فقهية وفي الحقيقة تعتبرها قاعدة فقهية مأخوذة من دليل عمر رضي الله عنه لا يقول هذا الا لانه استند الى دليل يقول مقاطع الحقوق عند الشروط والشبه والرسول عليه الصلة والسلام ايش قال؟ ان حق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج. جميل جدا. الان لو اراد انسان ان يأخذ من امرأة - [00:32:40](#)

بلا رضاها هل اذا كان هذا في مال لا يساوي شيء؟ فما يتعلق باعز شيء عليها هو نكاحها من باب اولى. صحيح. فهو الزم ولها قال قال انها حق هو الزم - [00:32:59](#)

فأخذ جو من اهل العلم من هذا ان الاصل في الشروط الصحة والسلامة ما لم يدل دليل على فهذا ولها ان اخذ بعم هذا الحديث وبالقاعدة استنبط منه في الشروط في النكاح. هم. واجراه على العموم. في شروط النكاح فهو اسعد واقعد. بالدليل من جهة انتظام قول - [00:33:14](#)

عدم اضطراب قوله عليه. جميل جدا. نعم. طيب شيخي الكريم هل يمكن القول الان ان القاعدة هي القاعدة الفقهية لا يجوز آلا يجوز الخلاف فيها فهي قاعدة اذا لا يجوز الخلاف فيها. يعني لها لها دليلها فهذه القاعدة لا يجوز الخلاف فيها. نعم. وهذه تدلنا الى سؤال اخر يا شيخ. هل هناك قواعد فقهية - [00:33:34](#)

نعم. وبالتالي نقول هي لا يجوز الخلاف فيها. وقواعد فقهية اخرى غير موثوق فيها او فيها شك وبالتالي يكون الخلاف فيها سائق. نعم صحيح يعني قاعدين تشير الى قضية ان القواعد هنا قواعد يحتاج بها. نعم. وتكون مأخوذة بها وهي عمدة وكأنك حينما

- [00:33:54](#)

القاعدة كانك اوردت دليلا مرفوعا عليه الصلة والسلام. هذا صحيح لا شك ولها نقول ان القواعد تختلف هنالك قواعد مضبوطة بدلالتها لانضباطها في استمدادها. من جهة انها مستندة الى دليل - [00:34:14](#)

صحيح غير متكافل مثل ما تقدم معنا في القواعد العامة وكذلك ما يتبعها من القواعد الكلية التي هي اه قواعد عامة لا يشد عنها شيء وهذا هو الاصل في هذا وهي حجة. ولها نقول هذه القواعد الكلية والقواعد العامة - [00:34:33](#)

بمثابة الدليل ومن خالفها فإنه خالف القول الصحيح. حتى ان كثيرا من العلم يقول هل يجوز لو ان حاكم او قاضي حكم بخلاف قاعدة فقهية هل ينقض حكمه قالوا ننظر ان كانت القاعدة تستند الى دليل صريح لا معارض له. اها - [00:34:52](#)

او قياس جلي لا شبهة فيه فان هذا ينقض انه مخالف لصريح الدليل وقولنا الاجتهاد لا ينقض الاجتهاد هذا في المسائل التي تكون محتمل الاجتهاد وفيها سعة ومندورة للمكلف ان يأخذ بهذه وهذا. اما حينما يأتي - [00:35:15](#)

الدليل الفاصل فلا يجوز خلافه ولها حکی الاجماع جمع من اهل العلم على مثل هذا اما اذا كانت القواعد موضع اخذ وجذب وهذه تختلف تارة القاعدة يكون في صحتها نظر - [00:35:37](#)

مثلا مثل القواعد المشهورة مثلا قولهم قبل او انه عوقب بحرمانه. هذه قاعدة مشهورة مع ان في صحتها نظر هذه القاعدة لكن اذا قيدت يمكن انتصح لانه وان دخل تحتها فرع او فرعان لكن القاعدة اذا كان لا يدخل تحتها الا مسألة

ومسألتان فلا تكون قاعدة - 00:35:53

لا تكون واحدة. ممکن الا اذا جرينا مثلا على قول لا فرق بين القاعدة والظابط. هم. هذا ممکن. ولهذا مثلا هم لا تکاد تجد يدخل تحتها الا قوله من قتل مورته فإنه يعاقب - 00:36:20

لان من قتل انسان قتل مورته حتى يرثه انه يمنع اذا عرف الدافع يرث اجر هذا حتى في قتل الخطأ لكن اذا كان قتل عمد الحکوی والاجماع عليه وذکروا الدلیل في هذا. طیب. من قتله فإنه مع النفس القاعدة هم اجر وهم الجمهور اجر وهم مطلقا سواء كان - 00:36:36

خطأ لكن الشأن في التفريع عليها بصرف النظر عن الخلاف فقالوا فإنه لا يرث كذلك لو قتل الموصى له الموصى لو انسان اوصى للانسان بشيء من الماء بثلثه وانتظر قال هذا انسان - 00:37:01

قتلهم ايه وقتله والعیاذ بالله استعجالا لهذا فيحرم يحرم من المال لكن هنالك اشياء كثيرة لو ان امرأة شربت دواء لكي ينزل الدم هل نعاقب بغير قصدها او انسان شرب دواء لكي يمرض حتى لا يصلی قائم - 00:37:16
قال يصلی مع الجماعة او شرب شيئا حتى لا يمرض ولا يستطيع الصوم نعاقبه بنقض قصده ونجبره على الصوم ولو كان فيه ضرر. مم. ونجبره على الصلاة قائما ولو فيه ضرر - 00:37:39

ونلزمها بالصلاۃ لو كانت حائضا؟ لا بلا شك وهذا يکاد يكون محل اتفاق ولهذا لم تدخل هذه القواعد وهي اکثر مما دخل فيها ولم نعاقبه بنقض قصده اها فلهذا قلنا وقد ذکر بعضهم قید كالسبک والجماعۃ لكن السبکي رحمة الله ذکر قیود اخر في الحقيقة لا یسلم له القول لانه اراد ان - 00:37:51

يلقون فيها على تقیید المذهبی فاراد ان یدخل کثیرا من القواعد في الخارج و يجعلها قاعدة اشمت تكون قاعدة مذهبیة وهذا لا یوافق عليه رحمة الله لكن بعضهم قال من استعجل شيئا قبل او انه ولم تكن المصلحة في وجوده عوقب بحرمانه ايه زاد ولم تکن مصلحة في وجوده - 00:38:14

المصلحة هي في وجوده قیده يعني قیده في هذا هذا الضابط ربما يكون مدخلا بعض هذه الاشیاء و ضابطا لها في فيما خرج عنها وندی عنها جميل ولهذا قالوا مثلا - 00:38:36

ولم تکن مصلحة في وجوده. لو المرأة مثلا لو المرأة شربت دواء حتى ينزل عليها الدم نقول لا نعاقب نقیض قصدها لأن نقول ولم تکن المصلحة في وجوده. صحيح. وليس من المصلحة ان تصلي الامارة وهي كذلك نقول لا یجوز لنا ان نجبر - 00:38:53
على الصلاة قائما ونعاقب نقیض قصده لأن فيه ظرر عليه. مهم. والمکلف جاھل. ربما یعمل اشياء تضر به. صحيح. بقصوره في عواقبه نعم عدم فلهذا نقول اننا وان كان اثم بفعل هذا لكن یؤمر بالصلاۃ التي یستطيع. كذلك لا نلزمھ ونجبره بالصوم - 00:39:08
وان كان یضر به لو شرب شيئا یظہر یظہر. كذلك هنالك اشياء كثيرة مثلا عندھم قاعدة مشهورة قوله لا انکار في مسائل الخلافة هذه في الحقيقة قاعدة في صحتها نظر - 00:39:29

وابن القيم رحمة الله جماعة ذکروا ان هذا قوله لا انکار لمسائل خلاف موضع نظر وذلك ان الخلاف قد يكون خلافا ضعيفا. قد يكون خلافا باطن. لكن نقول لا انکار في مسائل الخلاف التي یكون الخلاف فيها - 00:39:43

قويا او تكون من المسائل الاجتھادیة. مهم. هذا صحيحة قید حسن. او نقول باختصار لا انکار في مسار خلاف التي یكون خلافها قويا.

وعلى ان یدخل فيها المسائل الخلافية والمسائل الاجتھادیة. جميل. لانه اذا كان الخلاف خلاف ضعيف - 00:39:59

الخلاف الضعيف لا یعتبر ويهدر ولو انه وینکر على صاحبه في مسائل كثيرة قال فيها من خالف لكن مع ذلك لم ینظر الى خلافه لانه خلاف ضعيف. فالخلاف الضعيف الذي یستند الى دليل باطل - 00:40:19

او معنى یعود على نص النص بالابطال لا یلتفت اليه. طیب. نعم. ما یتعلق يا شیخ بالنسبة للظابط هل یجري عليه ما یجري على القاعدة من انه اه یمکن الاحتجاج به - 00:40:38

الظابط نعم وكذلك ایضا نعم ممکن ان نقول هذا الحكم یجري في القاعدة وفي الظابط لأننا نقول ان الظابط ان استند الى دليل فهو

عند التحقيق لا فرق بينه وبين القاعدة. ولهذا هم قالوا الان حينما قالوا القاعدة هي - [00:40:50](#)

مم يعني قضية كلية او امر كلي ينطبق على معظم جزئياته والظابط قالوا انه يكون في باب واحد لكن تجد عمل العلماء المصنفين والمؤلفين في باب القواعد الفقهية لا يفرقون بين القاعدة والظرف. وهذا جار في كثير من الكتب المصنفة في هذا الباب. لا يفرقون - [00:41:09](#)

بين القواعد والظوابط ولهذا نقول ان القاعدة والظابط حينما تستندين لا فرق بينهم وهم قالوا هل هي حجة او ليس بحجة؟ لكن انا اقول ان القاعدة ان لم تستند الى دليل ولو كانت تفرنا عليها مسائل فيها واموت عليها في الحقيقة ليست ليست [00:41:32](#) لانها لا تكون قاعدة الا من القعود والاستقرار. ولا تكون مستقرة الا اذا استندت الى دليل. وعلى هذا وان كانت قاعدة من جهة سلاح الفقيهي عند علماء هذا الفن فهي ليست قاعدة في من جهة الشريعة لانه لا يستند اليها من جهة المعنى اللغوي [00:41:53](#) وهو القعود والاستغراب. كذلك الظابط عندنا الظابط اذا كان لا يستند الى دليل فانه لا يعتبر ولا يلتفت اليه. وان كان يستند الى دليل فاننا نجريه مجرى القاعدة. وعلى هذا نقول - [00:42:13](#)

انه حجة ولا مشاحة في الاصطلاح. فيمكن ان نقول عن عن الظابط انه قاعدة. مهم ولهذا سبق معنا في بعض القواعد انه يند عنها كثير من فروعها مثل تقدم معنا ايما ايها بدق فقد طهر - [00:42:30](#) نقول مثلا كل ايها بدع فقط. فيه خلاف. لكن استند الى دليل فنقول انه قاعدة. طيب. في باب جلود الميتة. كذلك الخراج بالظمآن. حديث عائش عائشة رضي الله عنها نقول انه هو وان كان ضابطا لانه خاص بباب معين لكنه ايضا هو قاعدة من جهة استناده الى دليل وكما تقدم - [00:42:46](#)

والقيد يا شيخ لما مثلا اضيف قيد الى القاعدة هل القيد هذا له تحرير من ناحية كم مصطلح؟ نعم هو نعلم يعني نستطيع اقول يا شيخ ان هناك قاعدة وضابط وقيد او انه ليس - [00:43:06](#) نقول قاعدة وضابط لا القيد يأتي اليها جميعا ايه مثلا عندها مثلا من ضمن القواعد مثلا فيه قواعد يعني ما يوضح هذا ايضا قواعد مشهورة مثلا يقول لا عبرة بالظن البين خطؤه - [00:43:21](#)

هذى قاعدة لانها تأتي في ابواب الطهارة وابواب الصلاة وابواب العبادات وتأتي كذلك في ابواب المعاملات لا عبرة بالظن البين خطأه لكن هذه القاعدة حينما تراها في الحقيقة فانها لا تراها لا تضطرد من جهة الدليل يعني لا تستقيم - [00:43:37](#) ولا تنسمج لا طردا ولا عكسا وذلك ان قول لا عبرة لا بالظن البين خطؤه هذا موضع نظر لان الظن اذا كان المكلف اجتهد بحسب مكتنته من العلم والقدرة وعمل ما في وسعه - [00:43:58](#)

وعمل بالظن الذي ظهر له لا يكلف الله نفسها الا وسعها. طيب احسن الله اليكم. نعم يا شيخنا الكريم في الواقع في اسئلة كثيرة جدا في الموقف. نعم اه تسأل عن الفرق بين الفقه واصول الفقه والقواعد الفقهية. هذا من جانب. نعم. ومن جانب اخر بين القواعد الاصولية - [00:44:17](#)

والقواعد الفقهية من جانب اخر ودنا يا شيخ لو تفسرون يعني الفروق في هذه الاشياء هو في الحقيقة التفريق بين القواعد الفقهية وقواعد اصولية لا يكاد تجد شيء ينضبط فيه في من جهة النظر - [00:44:37](#)

وذكروا فروق بين القواعد الفقهية والقواعد اصولية غالب هاد فروق مدخلولة لكن قد يقال ان من الفروق بين القواعد الفقهية ان القاعدة الفقهية آا اصل يدخل تحته مسائل كثيرة وجزئيات من المسائل مثل قولنا اليقين لا يزول بالشك لا ضرر ولا يدخل معه تحته مسائل كثيرة. وهي دليل بنفسها مثل انسان تظهر - [00:44:51](#)

لصلة الظهور ثم حصل عندي الشك هل احدث ايش نقول الاصل الاصل الطهارة واستدلنا بالقاعدة فكانت القاعدتين لكن القاعدة اصولية تفترق انها تكون تؤخذ من دلالات الالفاظ. فقولنا مثلا الامر للوجوب - [00:45:22](#) النهي للتحرير في باب النسخ والتقييد المطلق والمقييد وما اشبه ذلك. هذه هذه في الحقيقة لا يستفاد منها حكم لمسألة الا بالواسطة. مم. فقول المثل امر الوجوب هل يستفاد منه ان الصلاة واجبة - [00:45:41](#)

ما نستفيد الا لابد من دليل واسطة. هم. وهو قوله اقيموا الصلاة للبد من دليل لهذا اخذناه من دلالات الالفاظ في اللغة ان الامر اصل وجوب لكن كون هذا الشيء واجب - [00:46:01](#)

وان ذا شيء محرم نقول انه للتحريم هذول لكن هذا الشيء انه محرم نقول نحتاج الى دليل نستدل به على تحريمه مما كان دليلا لنا من القاعدة واذا جاءنا دليل الامر نقول مثلا في الصلاة صلاة واجبة الزكاة واجبة الخمر محرم - [00:46:15](#)

بامرين لوجود الدليل عندنا الذي يأمر والذي ينهى ولاننا علمنا وفهمنا من دلالات الالفاظ ان الامر للوجوب وان النهي للتحريم. هذه القاعدة. هذه القاعدة الاصول. جميل. هذه القاعدة. القواعد الفقهية لا. هي بنفسها تستنبط منها. لأنها في الحقيقة هي - [00:46:41](#) انك تقول لأنك حينما تستنبط تقول قائل لأنك تذكر الدليل مباشرة. جميل. اذا قال اليقين لا يزول بالشك. هم. كانك اوردت الدليل وجئت بهذا القاعدة لاجل ان تستمرة مع ان قول النبي ابلغ لكن العلماء ربما اوردوا هذه لاجل ان يجعلوا هذه - [00:47:01](#)

قواعد من جهة حفظ خاصة بعض الاخبار ربما تكون آيا يدخل فيها اكتر من ان يكون فيها حكم اخر يعني يستفاد منها حكم اخر مسألة القاعدة. صحيح. او سبب الحديث او ما اشبه ذلك. نعم. جميل. طيب يعني شيخ القواعد الاصولية هذه مستمدۃ من اصول الفقه؟ نعم، هل لها ارتباط باصول الفقه - [00:47:26](#)

يعني نعم القواعد الاصولية هي مأخوذة من لغة العرب ومن دلالات النصوص فهم اخذوا مثلا امر حينما يقولون الامر للوجوب العام الخاص المطلق المقيد. هذه دالة الفاظ دلت عليها لغة العرب. وجاء القرآن والسنة بمقتضى ما دلت عليه لغة العرب. نعم. طيب احسن الله اليكم شيخنا - [00:47:46](#)

نستأذنكم في فاصل قصير ثم نعود باذن الله. شكر الله لكم. مشاهدينا الكرام فاصل قصير. بعده باذن الله تعالى نكمل هذا الشرح الممتع مع شيخ هنا الشيخ عبد المحسن الزامل فابقوا معنا - [00:48:11](#)

يقول النبي الكريم عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. معنى ذلك ان الذي لا يتعلم ولا يتتفقه ما اراد الله في خيرا ولا حول الا بالله - [00:48:27](#)

خلية طالب العلم الاخلاص قال الله تعالى ثالثا اهمية محاسبة النفس لمعرفة التقصير والخطأ عند طلب العلم. ان من انفع الامور لمعرفة مكان النقص والخطأ. ومن ثم معالجتها محاسبة العبد لنفسه وعدم التماس الاعذار الواهية في سبيل تبرير اخطائه - [00:48:40](#)

قال الله تعالى فينبي لطالب العلم ان يجعل محاسبة نفسه بصدق نصب عينيه دائمًا وسيرى من التوفيق والخير ما يسره وفي الحديث الشريف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:49:32](#)

الكييس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله رواه الترمذی وابن ماجة. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حاسبو انفسكم قبل ان تحاسبوا. وزنووا انفسكم - [00:49:58](#)

قبل ان توزنوا وتهيئوا للعرض الاكبر يومئذ تعرضون لا تخفي منكم خافية. وقال بعض السلف لا يكون الرجل تقىا حتى يكون لنفسه اشد محاسبة من الشريك لشريكه وحتى يعلم من اين ملبسه ومطعمه ومشربه - [00:50:19](#)

ما هي الاسباب التي تعين طالب العلم على محاسبة النفس بصدق؟ ان مما يعين طالب العلم على محاسبة النفس بصدق ما يلي اولا ان يختار وقتا مناسبا حتى يكون خاليا من الشواغل والطوارق - [00:50:47](#)

فانه كلما كان العبد بعيدا عما يشغل فكره كان اكتر استجماما لمشاعره واحاسيسه. وكانت نفسه اكتر تقبلا لمعرفة مواضع النقص او الخلل. ايا كان نوعه. لذلك قال الامام ابن القيم رحمة الله تعالى عند كلامه عن الاسباب المنجية - [00:51:05](#)

من عذاب القبر ان يجلس الرجل عندما يريد النوم لله ساعة يحاسب نفسه فيها على ما خسره وربحه من يومه. ثم يجدد له توبة نصوها بينه وبين الله. فينام على تلك التوبة. ويفعل هذا كل ليلة. ثانيا - [00:51:25](#)

صدق دعاء الله تعالى قال عز وجل ثالثا طلب النصح من الاخرين. وبخاصة من يعرفون من اهل العلم والتقوى. رابعا اخذ العبرة والاستفادة من اخطاء الاخرين. وذلك بمعرفة الاسباب الجالبة للخطأ. الذي وقعوا فيه - [00:51:46](#)

يقول النبي الكريم عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. معنى ذلك ان الذي لا يتعلم ولا يتفقه ما اراد الله به خيرا
ولا حول ولا قوة الا بالله - 00:52:18

بسم الله الرحمن الرحيم. متناهدinya الكرام اهلا ومرحبا بكم مجددا في درس شرح القواعد الفقهية مع فضيلة الشيخ عبد المحسن
الزامل. اهلا ومرحبا بكم فضيلة الشيخ. حياكم الله بارك الله فيكم. بارك الله فيكم. شيخنا الكريم بعد ان عرفنا اهمية علم القواعد
بالنسبة لطالب العلم وايضا تعريف اه لعلم القواعد الفقهية وكذلك القواعد الفقهية ما هو منها - 00:52:42

شامل ومطرد وكذلك الفرق بين القاعدة والظابط نعم. واستمداد القاعدة ولديها. واهمية القاعدة وهل يحتاج بالقاعدة وهل يجوز
الخلاف فيها؟ وايضا الظوابط كذلك لي حجة وجزاكم الله خير فصلت في ذلك تفصيل جميل. والفرق بين القواعد الاصولية والقواعد
القواعدية - 00:53:02

السؤال ياشيخ ما يتعلق بالقواعد المذهبية التي تعتمد او مصدرها من مذهب معين كيف يعني ودي ان يعني تفصلون في هذه سالمة
يتتعلق بالقواعد المذهبية. نعم الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اقول اه لا شك ان
من القواعد قواعد - 00:53:22

مذهبية وغالب القواعد المذهبية انها تكون في مذهب معين وتكون جامعة لمسائل في مذهب معين فيعتمد هذا المصنف الى هذه
المسائل فيجمعها في سلك واحد وفي خط وحد ثم ينضم لها عبارة - 00:53:42

وتكون هذه العبارة شاملة لجميع هذه الفروع. لمذهب. لمذهب. هم. ولهذا مما يقع. في كتب المذاهب ومن يقلدهم ان الذي يدرس هذا
المذهب يرى هذه القاعدة شيء يراها قد لا يجوز خلافه - 00:54:01

ربما انه يقدم عن نصوص لانه ربى ونشأ عليه. مهم. فتجده حينما يورد الدليل يقول يولد القاعدة. المذهبية وفي الغالب انها كما تقدم
لا تستند الى لكن ربما تكون القاعدة المذهبية تستند الى دليل من جهة ان هذا القول الذي انفرد به صاحب المذهب هو القول الصحيح
سؤال لو تفضلتم هل - 00:54:21

ثم هذا القول الصحيح يصاغ قاعدة فيكون هو القول الظاهر القول الظاهر في هذه المسألة مثل يأتي مثل مثلا في خلاف في بعض
المسائل في باب الطهارة وما اشبه ذلك من بعض المسائل فتستند الى دليل - 00:54:41
ويكون الدليل هو الصواب في هذه المسألة. لذلك ياشيخ اذا اذنت لي هذا السؤال تحديدا في هذه النقطة. نعم. وصلنا نعم. الاخ زياد
من تونس السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تحية مباركة اليكم. واحرص بها شيخنا الكريم نفعنا الله نفعنا الله بعلمه. اه يقول عندي
سؤال لو تفضلتم هل - 00:54:57

نعتبر القواعد المذهبية اه قواعد مطردة ام هي موضع نظر؟ وبارك الله فيكم. نقول مثل ما تقدم البقاع المذهبية تحتاج الى نظر. مهم.
وذلك انها في الغالب لا تستند الى دليل انما وضعها الذي نظمها لانها جمعت هذه الفروع. مثلا يعني المثال يوضح ذلك - 00:55:17
من قواعد مذهبية قولهم الاجر والظمان لا يجتمعان قاعدة مذهبية مشهورة في مذهب حنفية رحمه الله. الاجر والظمان لا يجتمعان.
فمن اه غصب على انسان لانسان شيئا او سيارة وهي تؤجر من عادته انه يؤجرها. يكريها هذه الدابة وهذه السيارة. فاتلفها - 00:55:38

ومكثت معه سنة فاتلفها. فقالوا انه يضمنها حال الخلاف في مسألة الظمان خلاف طويل. يعني هل هو يوم التلف ولا ارفع
قيمة والا آياما الغاصب. الغاصب. يضمنها الغاصب. وما في حكمه يعني. للمتأجر امين لا يضمن - 00:56:04
لكن الغاصب اللي اخذها قوة او سارقة وما اشبه ذلك. فهذا لما اخذها فهم هم يقولون يضمنها بقيمتها لكن قال صاحب الدابة انا انا
اكريها. انا اكريها انا وامضيت واذهبت عليه لمدة سنة كاملة لو كانت موجودة فالسيارة كنت استفید منها الكري وذهبت على السيارة
وقرأوها صحيح يقولون الاجر - 00:56:29

والضمان لا يجتمعان يعني اجرة السيارة اجرة الدابة لا ما دمت اخذت ظمانها وظمنت لك فلا يجتمع اقول هذا من اين هذه آئا قاعدة
مذهبية من جهة ان هذا هو القول المشروع. والقول الثاني وقول الجمهور - 00:57:01

لا ما نعملش اجتماعهم لانه غصب وظلم ومن غصب شيئاً وظلمه وظلم باخذه فانه يضمن. سواء كان الغصب لعيتها او لمنفعتها كما ان الاعيان تضمن والرقاب تضمن رقبة الشيء ورقبته وعينه. كذلك ايضاً منفعته تضمن على خلاف وتفصيل في مثل هذا. كذلك ايضاً مثل ما تقدم معنا - [00:57:18](#)

مسألة آآ في مسائل سبق لي شرعية لكن يوضحها ايضاً حينما يقول لا عبرة بالظين البين خطأ هذا ايضاً موجودة في الحقيقة في جميع المذاهب وبعدهم يعمل بها وبعدهم يعمل لا يعمل بها. المذاهب الفقهية يا شيخ معتبرة التي يعني يمكن دخولها في مثل هذا الحديث. يعني القواعد المذهبية التي تنتمي الى نعم - [00:57:41](#)

مذاهب فقهية؟ نعم. صحيح. مذاهب فقهية معتبرة يعني مثل ما الاهلي مثل مشهورة اربعة يعني انا تكلمنا تكلمنا عن المذاهب المشهورة الرابعة. في الغالب ان كل مذهب فيه قواعد اها - [00:58:03](#)

هي موضع نظر مثلاً يعني اه مثلاً في مذهب احمد رحمه الله يعني عندهم كل كل ميّة فانها لا تظهر بالدماغ الميّة عندهم ما تظهر هذه قاعدة في باب جنود ميّة مع ان القول الصحيح او خلاف قول الجمهور خلاف هذه القاعدة مذهب احمد رحمه الله على خلاف فيما يظهره الدماغ - [00:58:13](#)

عبد الله بن عكيم في في هذا الباب لكن ومسألة معروفة هذى لكن الصحيح خلاف هذا القول آآ وهي قاعدة آآ وممكن ان يكون ضابط في كذلك قوله مثلاً القطرة والقطرة النقطة والنقطتان لا ينقضان الوضوء وما زاده ينقض في باب - [00:58:39](#)

نقض الوضوء ضابط مثلاً هذى آآ فظبوطاً ناقظ الوظوء بنقطة او قطرة او قطرتين من الدم مثلاً يعني ما دام او شيء لا يسير. مع ان هذا تقييد لا دليل عليه. طيب يعني الان يا شيخ الان طالب العلم حينما يأتي يعرف ان هذه القاعدة من مذهب - [00:58:57](#) المذهب الفلاني وهذا كيف يتعامل مع هذه القواعد؟ هل هناك آلية معينة حتى يعني يقول هذه القاعدة بناء على رأي الجمهور فانا اخذها؟ ام كيف يعني يتعامل معها نعم وهذا ممكناً طالب العلم في هذه الحال حينما آآ يرى هذه القواعد نعرف ان اشرنا الى هناك قواعد كلية طالب العلم - [00:59:17](#)

اعتنى بها وضبط القاعدة فان في الغالب تنضبط عليه بقية القواعد. جميل. وذلك ان تلك القواعد مثلاً مثلاً قاعدة لا ظرر ولا ظرر. المشقة تجري هل مشقة تجري بالتسهيل في الحقيقة تخالف قولهم لا عبرة بالظين البين خطأ - [00:59:37](#)

وذلك لو ان انسان مثلاً انسان مثلاً اجتهد اجتهد مثلاً وكان في البرية ما وجد الماء وتيتم ثم بعد ذلك صار الماء قريب منه لكنه ما هو بحث لكنه صار حاجز بينه وبينه شيء ولم يتيسر له ذلك - [00:59:55](#)

ولم يعتقد ان يكون مثل هذا الحاجز واجتهد فنقول صلاة صحيحة. وظنه عدم وجود الماء الذي تبين خطأه. مهم. لا يقال انه ظن باطل. كذلك على الصحيح لو ان انسان - [01:00:19](#)

ظن غروب الشمس ودللت الدلائل عليه من جهة اقبال الليل من ها هنا وادبار النهار من ها هنا والانسان مأمول بالاسراع الى الافطار والمبادرة بنصوص واردة في ذلك ولا تأمر - [01:00:31](#)

وان يؤخر الافطار وجبة والشمس غائمة. هم. حتى تخرج النجوم. بل هو مأمور بالمبادرة الافطار. فاذا اجتهد وبذل وسعه وجهده وبذل مكتنه من العلم من حد علمه الظاهر اها وما ظهر له - [01:00:44](#)

وحسب قدرته ثم تبين ذلك ان الشمس قد طلعت صومه صحيح كذلك ايضاً نقوظه معتبر ما يقولون ان ظنه باطن. كذلك لو ان انسان مثلاً صلى اجتهد في القبلة - [01:01:02](#)

مع ان هذا سلم به الجمهور في الحقيقة. لو انسان كان في البرية ولم يعرف جهة القبلة. فاجتهد بحسب ما ظهر له من الدلائل والقرائن ثم صل الى جهة ثم تبين له ان هذه الجهة ليست الى القبلة - [01:01:15](#)

ايضاً نقول صلاته الصلاة صحيحة. صحيحة. نعم. وظنه مع انه تبين ان ظنه خلاف الواقع. مهم. ولم نقل لا عبرة بالظين البين خطأ. جميل. وذلك لا نحمله ما لا يستطيع. ثم الشارع الحكيم جاء في مثل هذه الامور بقدر ما في الوعي - [01:01:28](#)

ثم ايضاً نقول لو اتنا كلفنا في مثل هذا لترتب عليه محاذيث شرعية ثم المكلف مأمور ان يجتهد فاذا لم يحصل له تفريط فلا شيء

عليه. وهذا جار في مسألته مع ان هذه هذا الاصل في الحقيقة وان ان نقول اننا نجري القاعدة نقول اذا بذل المكلف - 01:01:46

جهده او مكتنته بحسب علمه وقدرته فان ظنه يعتبر هذا احسن وابلغ حتى يتفق مع القواعد الاخري الكلية التي هي قولنا المشقة تجب تيسير او يمكن تلحقها بقاعدة نظرا ولا ضرار. لأن قواعد الشرع منسجمة متفقة. ولهذا ترى مثلا قاعدة المشقة تجد التيسير ويقع

- 01:02:03

مستقلة لكن تلتقي مع قاعدة لا ضرر ولا ضرار في اشياء كثيرة وهذه هذا الشأن في مسائل الشرع وقواعدة فان تنتظم وتلتقي بشرك واحد وتتفق ولا تختلف ويجمعها شيء واحد - 01:02:24

اما اذا وجدت الشيء ينتظم تارة يختلف تارة فانه مما يدل على ان صحة القاعدة نظر كما تقدم صحيح طيب احسن الله اليكم شيخنا هل يعني ان تذكروا لنا مثلا في بعض الفروع التي يختلف في دخولها في القاعدة بحسب الدليل التي يستند اليه هل هناك امثلة - 01:02:38

ما يتعلق بهذه المسألة تحديدا؟ نعم هذا مثلا ما يتعلق بهذه هنالك قواعد يختلف آآ بدخول الفروع بحسب نظم القاعدة او بحسب الاستنباط والدليل هنالك مثلا بعض الفروع بعض اهل العلم في هذه القاعدة - 01:02:58

لانه عموما. وبعضهم لا يدخلها لانه قيدها وجعلها مقيدة. والدليل الاستند اليه في الحقيقة دليل واحد لكن منهم من نظر الى عموم الدليل والمعنى الدال عليه وانه لا فرق بين هذا الفرع وهذا الفرع من جهة المعنى فعمم - 01:03:21

مثال ذلك قولهم العفو عن يسير يسير النجاسة معموا عنه مثلا في باب النجاسة من اهل العلم من قال يعفي في باب النجاسة عن يسير الدم اجعله قاعدة وهو العفو عن يسير الدم وهو المشهور مذهب احمد رحمة الله بل هو قول الجمهور - 01:03:42
قالوا ان العفو عن يسير النجاسة خاص في وادي الدم ثم ايضا بعضهم ايضا قال بشرط ان لا ان يكون الدم غير خارج من احد المخرجين. بل من سائر الجسد من غير احد المخرجين - 01:04:02

فقالوا ان يسير النجاسة من بول وغيره لا يعفي عنه مع انك اذا نظرت في الادلة تجدها واردة في النجاسة والعفو عنها. والاسلal ان النجاسة لا فرق بينها مدى هذه نجاسة وهذه نجاسة - 01:04:16

ولهذا ثبت في الاحاديث الصحيحة انه عليه الصلاة والسلام في حديث اسماء في حديث هشام ابن ابي بكر رضي الله عنها لما سأله عن دم الحيض المجافي عند الاخبار قال تحته - 01:04:34

ثم تقرصه ثم تنضجه بالماء ثم تصلي فيه كما في الصحيحين في حديث عائشة له حديث عائشة رضي الله عنها عند ابي داود بسند صحيح انها قالت كانت احدانا تحيسن في الثوب الواحد - 01:04:47

وترى فيه اثر الدم فتقصره بريقها ثم تبله به وتصلی فيه وقد علم ان يعني معنى انها تأخذ وتخلل وتخلله آآ تجعل للضيق يتخلل حتى يحلل الدم. ومعلوم ان مثل هذا لا يزيل الدم بالكلية - 01:05:01

وهذا يدل على ان عفو النجاسة سوى ومنذ حديث الحبيب علي رواه الحبيب يكفيك الماء ولا يضرك ولا يضرك اثره رواه ابو داود وغيره يكفيك الماء ولا يضرك اثره - 01:05:24

وايضا قوله عليه الصلاة والسلام في في ازالة النجاسة بالاستنجاء والاستجمار ان في في الاستجمار بالحجارة او التراب يجزي ازالتها بالتراب والحجارة لا تزيل اثر انما تزيل العين. اما نفس الامر اليسيير انه يبقى لا يزول الا بالماء - 01:05:39

فهذا استدل بعض اهل العلم وهو مذهب ابي حنيفة رحمة الله الى ان النجاسة يعفي عنها ولو كانت من البول اذا كانت يسيرة خاصة اذا آآ تسببت من مشقة وكان الشخص يعني مثلا من شيء من خروجه وهي - 01:06:01

وهي قطرات يسيرة فانه يعفي عنها لان الدليل دل على هذا لا فرق بينهما. وهنالك ادلة خاصة تدل على هذا. فلهذا واقول ان بعض الفروع يختلف في دخولها. فبعضهم خاصة بنوع من النجاسة من جهة انه قيد - 01:06:16

وقال ان تلك النجاسة مغلوطة ومنهم من عدم وقال لا فرق من جهة عمر الادلة في النجاسات ومن جهة اخرى تدل على العموم في

هذه القاعدة او هذا الضابط - 01:06:31

جميل جدا الاخوة معنا هنا في الاستوديو نتيج لكم المجال لبعض الاسئلة تفضل يا اخي. احسن الله اليك فضيلة الشيخ. نعم. اه هل طالب العلم يا شيخ بحاجة ماسة في هذا العلم؟ خاصة يعني القواعد الفقهية الى ارجاع - 01:06:41

الفرع الى اصله يعني كيف يصل طالب العلم الى ارجاع الفرع الاصل؟ هل هو بمجرد القراءة في كتب الفقهاء؟ نعم. او ما هي الطريقة المناسبة لطالب العلم؟ نعم الحسن طيب - 01:06:58

لا شك ان ارجاع الفروع الى اصولها وهي القواعد لا شك انه مهم. وسبق ان اشرنا ان طالب العلم عليه ان يكون لديه ملحة العناية بالقواعد حتى يتدرّب على تخرّجه عليها - 01:07:09

مثل ما يتدرّب في تخرّج الفروع على الاصول. لأن حتى القواعد الاصولية ايضا فيها تخرّج على اصولها ولهذا على الصحيح ايضا ليس القواعد الاصولية كما كما اشتهر انها قواعد مطردة ولا اختفت لا هناك قواعد اصولية موضع خلاف. وترتب عليها ايضا خلاف بحسب دالة القواعد - 01:07:25

في كثير من دلالات الالفاظ يختلف في بعث القواعد. هناك قواعد في الحقيقة تكون قواعد اصولية مذهبية مثل مثلا عموم البلوى يستدل البعض ويجعله ان ما يكون به عموم البلوى فلا يقبل الا اذا كانت النصوص فيه فلا يقبل فيه خبر الاحاد يقولون - 01:07:46 من القواعد وهذا لا شك قاعدة ضعيفة. وهي اشبه تكون بالقواعد وقاعدة اصولية مذهبية من جهة ان عموم البلوى في مثل هذا لا والصواب ان الحجة الاخبار مطلقا سواء كانت فيما تعمّهم البلوى او لا تعم فيه البلوى بل الشأن ان ان التخرّج يكون على الفروع ويكون على على فروع القواعد الفقهية وفروع القواعد - 01:08:07

اصولية لكن كما ان في فروع القواعد الفقهية قواعد مطردة منسجمة عامة كذلك وقواعد فيها نوع من الاضطراب كذلك ايضا فطالب العلم عليه طالب العلم عليه ايضا ان يعني بكثرة العناية بالكتب التي تعني بهذا مثل كتب القواعد الفقهية وقراءتها - 01:08:30 اه دراسة ولا يمل من كثرة قراءة المسائل المخرجية عليه. فكثرة القراءة في كتب القواعد الفقهية. مع ربطها بها يعنيه على فهمها. والتدرّب على نعم احسن الله اليكم. ناخذ اسئلة كذلك للاخوة تفضل يا اخي - 01:08:50

ما الفرق بين القواعد النصية والقواعد المستنبطة نعم القواعد النصية اردا ان القواعد نوعا قواعد قاعدة مستنبطة من نص معناها نص قول نصهم عن النبي عليه الصلاة والسلام اذا قول الخراج بالظمان هذا نص - 01:09:05

قاعدة ونص وهناك قواعد مستنبطة من ان تكون القاعدة ليست نص قول لكن مستنبطة فهمت من الدين من قولنا الامور بمقاصدها استنبطت من قوله عليه الصلاة والسلام انما المال بالنيات - 01:09:17

نعم. احسن الله اليكم. سنعود ان شاء الله تعالى لبقية الاسئلة. اه بقية الدين المحظرة يا شيخ اه ما يتعلق المراجع والكتب في القواعد الفقهية. وكيف يعتمد طالب العلم مثل هذه المراجع حتى يستطيع ان يزيد من ملحة فهمه في القواعد الفقهية تحديدا. وايضا اسئلة كثيرة في الواقع وردتنا عبر الموقع - 01:09:29

آاه غياب من الامارات تقول هل المادة منهجه مكتوب؟ متن نستطيع الرجل الرجوع اليه لتسهيل المتابعة اثناء الشرح. آاه كذلك آاه اسمامة العمري اه اسمامة العمري من مصر يقول اسأل الشيخ على اسم المتن الذي سوف يتفضل بشرحه فهل هناك شيخ بالفعل متى يعني ستقوم - 01:09:49

جزاكم الله خير بشرحه. اما هناك مراجع معينة تتصحون فيها طالب العلم والله هو الحقيقة انه ودني يكون هناك مرجع لنا تأملت كثير من كتب القاعدة الفقهية وكتب القاعدة الفقهية يعني اصحابها بالبساط والشرح وهي كتب - 01:10:09

يعني تفيد طالب العلم جاتنا كتاب مطولة ونحن نريد كتاب لان كتاب مختصر مختصر في مثلها في هذا حتى نتمكن من دراسته وهناك وقعت على كتاب ورأيت كتاب من اخسر ما الكتب اللي ورأيته كتاب اسمه القواعد - 01:10:25

الفقهية لعزة عبيد اندعاش هذا كتاب مختصر وورقة متوسط هو يعني اخسر اه من اخسر الكتب وفي الحقيقة ايضا من اشتملها وعلى طريقة الكتب المطولة من جهة عنايتها بالقواعد الكلية. ونحن نريد ان - 01:10:44

ن تعرض في هذه الدروس الى القواعد الكلية وما يتفرع عنها لانها هي الاصل في الحقيقة وان القواعد الكلية قواعد يسيرة وسهلة
وقواعد اه الاستنباط منها والتخرير عليها واضح. وما يتفرع عليها من القواعد الالخرى - [01:11:03](#)

فهذا ان شاء الله الذي سوف يكون دراسته باذن الله الا ان يعني ممكنا تيسير اضافة شيء لكن هذا هو الذي هذا المنهج وهذا المرجع
فعل معتمد؟ نعم نعم. القواعد الفقهية هم. لعزة عبيد دعاشرة. نعم. طيب. اه كنت هناك مراجع معيينة كتب معينة تتصحون فيها طلبة
العلم عموما - [01:11:20](#)

في مجال اه القواعد الفقهية؟ والله هناك كتب الكتب كثيرة والكتب كثيرة وللمتقدمين كتب كثيرة في هذا في هذا الباب من كتب
مصنفة وهناك مثل ما نعرف الكتب التي صنفت في هذا الباب - [01:11:40](#)

آآ كتب تعنتي بالقواعد وكتب تعنتي بالضوابط وتقدم انها كتب انها لا لا يفرقون. ومنهم من لا يفرق لكن لو يعتني طالب علم مثلا
بكتابين او ثلاثة من كتب القواعد التي يستفيد منها تكون في هذا الباب اصل يرجع اليه في آآ في هذا الباب هناك - [01:11:55](#)
قواعد لابن رجب كتاب مشهور رحمه الله من من من ميزة هذا الكتاب كثرة التفريع كثرة التفريع وفيه المنثور للزرتشي رحمه الله
ايضا ومن ميزة هذا ايضا العناية بالتأصيل والتفعيد وفيه كذلك الاشباه والنظائر الاشباه والنظائر للسيوطني ولا اشبه النظائر -
[01:12:15](#)

والاشبه النظائر للسبكي ايضا يشبه النظائر للسبكي السيوطي رحمه الله اعتبرنى بسرد القواعد التي هي قواعد كلية وسرد قواعد
متفرع عنها وقواعد عامة وقواعد كلية فطالب العلم ممكنا يعتني ببعض الكتب اللي في هذا الباب وهناك كتب قواعد الفت كثيرة
الكثير من - [01:12:35](#)

متاخرين كتب كثيرة قواعد موجودة وهي كتب كثيرة ممكنا انه طالب العلم انه يرجع اليها ويستفيد منها في هذا الباب المقصود ان
انه حينما يعتني بمرجعين ويوازن بينهما مع العناية بكتاب من كتب الفقه يرجع اليه حتى - [01:13:02](#)
يعرف مأخذ المسألة وكيف آآ يكون تخرير هذا حسن. ولهذا نقول ايضا اضافة الى مثل هذا ان من الاشياء التي تعين طالب العلم انه
يعتنى بكتاب من الكتب التي تعنتي بالخلاف وتعنتي بالأخذ - [01:13:22](#)

وهو موضع الخلاف او مكان الخلاف موظ الخلاف. والكتب كثيرة في هذا الباب من كتب المتقدمين وكتب المتاخرين. وآآ أقل
مذهب الا وفيه كتاب يعتني بالخلاف وذكر الاadle لكن الكتب تعنتي بذكر مأخذ وسبب الخلاف طالب العلم حينما - [01:13:38](#)
اه يرجع الى هذه الكتب ويتأنى في النظر والمراجعة فيها فانه يعطيه درية فاذا عرف سبب الخلاف هل هو مثلا خلاف في قاعدة
فقهية فقهية؟ مثلا حينما يرجع الى مسألة مثلا الترتيب في الوضوء - [01:14:00](#)

هل هو واجب ولا غير واجب؟ يجد مثلا من ضمن خلاف انه هل واو للترتيب او ليست واو العاطفة هل هي الترتيب؟ وليس ترتيب
وين؟ فيرجع ويعرف ان القول المحقق والذي حكى بعضهم اتفاقا ليست الترتيب انها ليست ليست - [01:14:17](#)

انما هي مجرد عطشى على شيء عطف متغايرين بعضهم ولا يلزم تقدم احدهم على الآخر فهذا حينما يعين فهم هذه سواء كان قاعدة
اصولية او قاعدة فقهية يعينه على الترجيح. حين مثلا مثلا كلمة من - [01:14:32](#)

فامسحوا بوجوهكم وايديكمنه. ينظر خلاف هل يجب اخذ التراب ولا ما يجب اخذ التراب؟ اذا لو لم يكن عندنا هذا الدليل فيقول
ان اصل من في اللغة للتبيغ وقد تكون الابتداء الغاية مثلا ابتداء الغاية والمعنيان اصلاح فيها لكن يرجع مثلا - [01:14:50](#)
احدهما بدليل دل عليه الاadle الدالة على التبيغ مثلا وهكذا فهذه الاشياء حينما يرجع اليها طالب العلم ويعتني بها فانها تعينه على
اه المأخذ وتعينه على فهم القاعدة وحسن التخرير عليها. جميل جدا. شيخنا الفاضل اه يعني في واقع الحياة هذا السؤال وردني الان
اه يعني - [01:15:09](#)

نجد ان بعض الناس اه يستغرب كثيرا حينما يقول عالم درء المفاسد مقدما على جلب المصالح او يقول مثلا سد الذرائع هذا من باب
سد الذرائع نعم فيعني بعظام خاصه في يعني في مجال الصحافة او الاعلام يعني يستغرون مثل هذا القول يقول لم يستند الى
دليل شرعى لم يقل قال الله او قال رسوله - [01:15:29](#)

من قال كلاما يعني ربما يكون من من كلام الفقهاء او من القواعد الفقهية فهذا السؤال يأتي يا شيخ تحديدا الان يعني آآ توضيح من قبيلكم جزاكم الله خير ان مثل هذه القواعد الفقهية هي اساسا - [01:15:49](#)

استبسط او اه يعني مستمدۃ من ایات قرآنیة او نصوص احادیث نبویة. نعم. فيعني لا يصح بحال من احواله حينما يقول عالم من العلماء هذا اه يعني اه سد الذرائع او انه درء المفاسد مقدما على جلب المصالح. هم. فيعني لا ينصرف الذهن انها فقط من مقولۃ العالم نفسه بل هي ممتدۃ. نعم. في الحديث. ونعلم - [01:16:03](#)

من عندنا درء المفاسد او سدد الشريعة جاءت بده المفاسد وجاءت بجلب المصالح وجاءت بسد الذرائع وجاءت بفتح الذرائع. كله جاءت به الحمد لله. وهذا له مجال وهذا مجال. ونعلم ان قاعدة درء المفاسد - [01:16:23](#)

وجلوا المصالح هي في الحقيقة الشريعة كلها. الله اكبر. بل ان بعض اهل العلم قال ان الشريعة باصولها وقواعدها ترجع الى درء المفاسد وجلب المصالح. بل ان بعضهم وهو العز عند السلام قال الشريعة هي جلب المصالح - [01:16:40](#)

لان جلب المصالح في ضمنه درء المفاسد وهذا هو الاصل ودرء المفاسد اصل واجمع العلماء عليه وجاءت الدالة في في ذلك واورد العلماء ادلة كثيرة في هذا الباب ولهذا هذه القاعدة وهي درء المفاسد - [01:17:00](#)

تكون درء مفاسد خالصة هذا محل اتفاق مثل الشرک والقتل والظلم وتارة تكون مفاسد راجحة مثل بعض الاشياء المحرمة التي هي مفاسد من مفاسد راجحة ومفاسدها غالبة على منافعها. مثل بعض المشروعات الضارة المحرمة والمأكولات - [01:17:19](#)

الضارة المحرمة وجاءت بالصالح الخالصة التوحيد وما تفرع عنه وجاءت بالصالح الراجحة وما مثل آآ الجهاد في سبيل الله في صالح في صالح راجحة وان كان فيه من ضمن المفاسد مثلا بذوات النفوس لكن صالحه رجحت - [01:17:41](#)

على ما على ما فيه من الامور التي تكرهها النفوس. مثل الانسان حينما يستيقظ لصلة للصلوة في شدة البرد ويتوظأ من الماء البارد. هذا نوع نوع ظرر لكنه ظرر يسير في ظمنه مصلحة عظيمة. وجاءت الشريعة به - [01:18:02](#)

ولكن اختلفوا هل جاءت بشيء تتقابل فيه المصلحة والمفسدة على السواء شيء فيه مفسدة ومصلحة تتقابل على السواء هل هو هذا فاختلفوا فيه معنى اننا المفسدة تقام نصيحة مع انهم انكر هذا بعضهم قال ليس في الشريعة شيء تتقابل فيه المصلحة نفسها لابد ان يرجو احدهما انما ضربوا في في مثال واحد - [01:18:18](#)

قالوا بمثل هذا المثال قالوا لو ان انسا في مركب في البحر احترق بهم مركب والآن النار تصل الى الناس وهم بين ان يبقوا فيحترقوا في هذه ان يسقطوا في البحر. مهم. فيقاوه مفسدة - [01:18:41](#)

وسقوطه مفسدة فهذا هل هم وهل بما يعني متقابلان ولا يمكن خلاص منها او انه لابد ان يرجح حينما قال بعضهم انها امراء متقابلان لا يرجو احدهما اسقاطه سقوطه في المفسد يعني قتلها للنفس - [01:18:59](#)

هذا صحيح. مهم. وبقائه حتى احترق هذا ايضا قتل الناس ولكن منهم من خالق قال ان ولها قال بعضهم يفعل ما يرى ايسره وبعضهم قال انه يصبر لكن ابن القيم رحمه نبه قال ان النفس بطبيعتها تميل الى الفرار والهرب من النار ولها اذا - [01:19:18](#) احترق شيء من جديد فانه بنفسه وبطبيعته يرمي نفسه ولا يمكن ان يتحمل الحرارة حتى يموت ويحترق بل انه طبعي ولها قال ما معناه ان هذا ارجح ولها كانت مفسدته اقل اللي هو يعني عند - [01:19:42](#)

القطع بهذا. نعم. عند القطع بهذا. وسلم الله جميعا من هذه العلماء يذكرون انها اشياء تقع يذكرون اشياء لانها تقع للمكلفين. وقع نعم. صحيح. ولها اه النبي عليه الصلاة والسلام مما ذكره في دليلة القاعدة. قوله تعالى ولا تسربوا الذين يدعون بالله فيسبوا الله عدوا بغير علم - [01:20:01](#)

يعني حينما تسب مثلا اه يعني تنكر مثلا منكر تزيد ان تنكر منكرا يتربت عليه مفسدة فانه اذا ترتب مفسدة كبيرة فلا تنكره حتى ولو كان هذا ممكن يتعلق بانكار الكفر اذا ترتب عليه شر - [01:20:21](#)

او فساد مثلا اكبر مثل فتى ولها النبي عليه الصلاة والسلام قال كما في الصحيح لولا ان قومك قومك حديث عهد بالجاهلية لهدمت الكعبة ولجعلت لها بابا شرقيا غربية وفي لفظ لولا حدثان قومك - [01:20:38](#)

النبي عليه الصلاة والسلام ترك هذه المصلحة وهو هدم الكعبة وجعلها على قواعد ابراهيم مع انها مصلحة. هم. لا جل درء المفسدة الكبرى. جميل. يخشى ان ان محمدًا يغيب ابراهيم فلهذا ترك على الاغنام اه حتى لا يظن شيئاً على خلاف ما يظن فالمحض ان هذا امر متقارب الشريعة - [01:20:54](#)

محل اجماع نعم. جميل. احسن الله اليكم. نختتم بسؤال من الاخوة ان كان هناك سؤال الاخوة معنا في الاستوديو تفضل يا اخي. نعم. احسن الله اليكم يا شيخ. الذين جعلوا الفرق بين القاعدتين الاصولي والفقهي. ان الاصولية تتعلق - [01:21:14](#) الادلة الشرعية وان تتعلق باعمال المكلفين حالياً هذا صحيح هذا من ضمن الفروق قالوا ان القواعد الافريقية تتعلق بافعال المكلفين. لأن القاعدة الفقهية معناها دالة على حكم لا ضرر ولا ضرار - [01:21:29](#)

اليقين لا يزول بالشك. هذا يؤخذ منه حكم لمكلف والقاعدة الاصولية تتعلق بدالة اللفظ فلا يستفاد منها حكم بمعنى انها تستنبط من هذا هذا اللفظ شيء وهو دالة الامر على الوجوب - [01:21:50](#)

ولا يستفاد منها حكم وهو وجوب هذا الشيء او تحريميه الا بواسطة دليل نأخذه وهذا ايضاً من ضمن الفروق وبعضهم نازع في مثل هذا الفرق نعم. احسن الله اليكم يا شيخنا. شيخنا الكريم اه جرت العادة في الاكاديمية انه اه يطرح اه في نهاية الدرس سؤالين. ثم بعد ذلك - [01:22:06](#)

يقوم الاخوة في في المنتدى اه بالاجابة عنها ان شاء الله تعالى ان شاء الله القادم ان شاء الله تعالى من الأسبوع المقبل. فإذا كان لديكم سؤالين - [01:22:26](#)

يقوم الطالبان لكن نستعين بالله نقول سبق معنا ذكرنا الفرق بين الظابط والقاعدة على القول المشهور عندهم فما هو الفرق بين الظابط والقاعدة نعم وايضاً نقول متى تكون؟ السؤال الاول؟ هذا السؤال الثاني؟ هذا السؤال الاول. طيب. السؤال الثاني - [01:22:36](#)

هل القاعدة كل قاعدة فقهية حجة ام لا؟ جميل احسن الله اليكم شكر الله لكم يا شيخنا وبارك الله فيكم الحمد لله مشاهدينا الكرام نحن واياكم نصل الى نهاية هذا الدرس المبارك من شرح القواعد الفقهية. نسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفعنا واياكم بما سمعنا من شيخنا الكريم. الى لقاء متجدد باذن الله تعالى - [01:23:03](#)

نترككم دائماً وابداً في حفظ الله ورعايته ويتجدد اللقاء بكم باذن الله تعالى الاسبوع المقبل في يوم الثلاثاء بعد صلاة العشاء بتوقيت مكة المكرمة الى ذلكم الحين دائماً وابداً استودعكم الله الذي لا تضيع ودائمه سبحانك الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفر لك ونتوب - [01:23:24](#)

اتوب اليك وسلام الله عليكم ورحمته وبركاته كل ان يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون. انما تذكروا اولوا الالباب. جميع المكلفين ان يتعلموا دينهم وان يتلقوا في دينهم. كل واحد - [01:23:44](#)